النساء إن قولي لمائة امرأة مثل قولي لامرأة واحدة قال محمد بن عمر لما أسلمت هند جعلت تضرب صنما في بيتها بالقدوم حتى فلذته فلذة فلذة وهي تقول كنا منك في غرور أخبرنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت هند إلى رسول ا صلى ا عليه وسلّم فقالت يا رسول ا إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني وولدي ما يكفيني إلا ما أخذت من ماله وهو لا يعلم فقال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف أخبرنا عبد ا بن جعفر الرقي حدثنا أبو المليح عن ميمون بن مهران أن نسوة أتين النبي صلى ا عليه وسلّم فيهن هند بنت عتبة بن ربيعة وهي أم معاوية يبايعنه فلما أن قال رسول ا لا يشركن با شيئا ولا يسرقن قالت هند يا رسول ا إن أبا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج أن أصيب من طعامه من غير إذنه قال فرخص لها رسول ا في الرطب ولم يرخص في اليابس قال ولا يزنين قالت وهل تزني الحرة قال ولا يقتلن أولادهن قالت وهل تركت لنا ولدا إلا قتلته يوم بدر قال ولا يعصينك في معروف وقال ميمون فلم يجعل ا لنبيه عليهن الطاعة إلا في المعروف والمعروف طاعة ا أخبرنا عبد ا بن موسى أخبرنا عمر بن أبي زائدة قال سمعت الشعبي يذكر أن النساء جئن يبايعن فقال النبي صلى ا عليه وسلّم تبايعن على أن لا تشركن با شيئا فقالت هند إنا لقائلوها قال فلا تسرقن فقالت هند كنت أصيب من مال أبي سفيان قال أبو سفيان فما أصبت من مالي فهو حلال لك قال ولا تزنين فقالت هند وهل تزني الحرة قال ولا تقتلن أولادكن قالت هند أنت قتلتهم